على توبتي وايماني فان توبته مقبولة نرجو الله ان ينفع له واما من كان زنديقا
لا يعرف فاظهر زندقته حقيقة على جماعة قليل من المسلمين فدعاهم الى الذي يتوبه ويخرجهم عن الدين فلم يخدعوا وجاء به الى مجمع المسلمين والعلماء والقضاة وشهدوا
بما علموا من الزندقة والكفر فانه لو تاب لا يقبل بكل حال والحكم التاسع
في قوله تعالى ومن تولى فما ارسلناك عليهم وكيلا اي حفيظا معناه ليس عليك
ان تحفظهم وتمنعهم عن الكفر ثم نسخ بقوله تعالى فاقتلوهم او يسلمون والحكم العاشر المشركين
في قوله تعالى فاعرض عنهم وتوكل على الله فحكم التوكل على الله ثابت وحكم الاعراض
عن المشركين منسوخ بقوله تعالى فاقتلوا المشركين اي اقتلوا هم او يسلمون والحكم
الحادي عشر في قوله تعالى فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا نفسك وحرض المؤمنين
امر الله تعالى في الاية ان لم يجب على احد قتال لهم الا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجب عليه
وحده انما يقاتل الكفار بنفسه وحرض المؤمنين على القتال وكان هذا في ابتداء
الاسلام ثم نسخ حكم تخصيص الوجوب القتال عليه دون غيره بقوله تعالى
وقاتلوا المشركين كافة فاوجب على العموم وارتفع التخصيص والحكم الثاني عشر
في قوله تعالى فما جعل الله لكم عليهم سبيلا واختلفوا في انه نسخ هذا الحكم قال بعضهم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم عاهد الكفار اهل مكة ان النبي صلى الله عليه وسلم
لا يقاتلوه ولا يقاتلهم عشر سنين والكفار الذين بين مكة والمدينة [illegible] قوم
في جملة قوم منهم ودخلوا في جملة عهد النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] من الكفار اهل مكة ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم
فقصد

نوع دیکر
جمع [illegible]
بما الله [illegible]
مبید از [illegible]
نوع دیکر
شهوت [illegible]
زعفران فره [illegible]
سیاه ور

وقصد قتال قوم الذين اتصلوا باهل مكة ودخلوا في عهدهم وقال لا يقاتلهم فان عهدنا
مع الكفار مكة وليس مع اولئك القوم فانزل الله تعالى الا الذين يصلون الى قوم بينكم
وبينهم ميثاق الاية واخبرهم انهم اذا كانوا في عهد اهل مكة ثم مراعاتهم اي مراعاة عهدهم
لا يحل لكم قتالهم فبقى الامر كذلك الى ان نزل قوله تعالى براءة من الله ورسوله الى الذين
عاهدتم من المشركين فابطل الله تعالى بحكم هذه الاية عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مع
اهل الكفار مكة عشر سنين وامره منسوخا باربعة اشهر فلم يحل بعد نزول هذه الاية للمسلمين ان
يعاهدوا الكفار اكثر من اربعة اشهر الا ان يحصل للمسلمين ضعيف ويكون الكافرين قوة
فيباح في اكثر من ذلك ثم حكم قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاءه جهنم خالدا فيها
حكم قوله خالدا منسوخا باجماع اهل السنة والجماعة اذا كان القاتل مسلما واما المعتزلة والقدرية
ليس من جملة المسلمين وقالوا ان حكم الخلود ثابت غير منسوخ للقاتل ومن يرتكب الكبائر فنسخ
هذا الحكم عند اهل السنة والجماعة قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء فاخبر الله تعالى انه يغفر ما دون الشرك قتلا كان او غيره قتل ولا يغفر الا
الشرك بحاله وقصة نزول هذه الاية ان مقيس بن الصبابة الكعي وجد اخاه مقتولا في بني النجار
فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله وجدت اخي مقتولا [illegible]
الا انهم قتلوه فارسل النبي صلى الله عليه وسلم معه رجلا من بني [illegible] فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم [illegible] قل لهم [illegible] القاتل [illegible]
فاما ان تسلموا قاتله [illegible] ان لم تعلموا قاتله [illegible]

Copyright © King Saud University